

(٥)

كافل اليتيم



عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ -
 قال: (أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وقال : بأصبعيه السبابة
 والوسطى) رواه البخاري.

وفي رواية الترمذي: (كهاين وأشار بأصبعيه يعني
 السبابة والوسطى) ^(١).

قال في تحفة الأحوذى (٢٨/٦): (اليتيم الذي
 مات أبوه وهو صغير، يستوي فيه المذكر والمؤنث،
 قيل اليتيم من الناس من مات أبوه ، ومن الدواب من
 ماتت أمه) ا. هـ .

قال ابن بطال: حق على من سمع هذا الحديث أن

(١) أخرجه البخاري (٦٠٠٥) والترمذي (١٩١٨).

يعمل به ليكون رفيق النبي - ﷺ - في الجنة، ولا منزلة في الآخرة أفضل من ذلك.

قال ابن حجر: (الفتح: ٤٣٦/١): (قلت قد تقدم الحديث في كتاب اللعان، وفيه (وفرّج بينهما) أي بين السبابة والوسطى، وفيه إشارة إلى أن بين درجة النبي - ﷺ - وكافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى، وهو نظير الحديث الآخر: (بعثت أنا والساعة كهاتين) الحديث. ١. هـ.

وقال أيضاً: (ويكفي في ثبات قرب المنزلة من المنزلة أنه ليس بين الوسطى والسبابة إصبع أخرى).

وقال الحافظ (الفتح ٤٣٧/١٠): (وقال شيخنا -العراقي- في شرح الترمذي: (لعل الحكمة في كون كافل اليتيم يشبه في دخول الجنة أو شبهت منزلته في الجنة بالقرب من النبي - ﷺ - أو منزلة النبي لكون النبي



شأنه أن يبعث إلى قوم لا يعقلون أمر دينهم، فيكون كافلاً لهم ومعلماً ومرشداً، وكذلك كافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل أمر دينه بل ولا دنياه، ويرشده ويعلمه ويحسن أدبه، فظهرت مناسبة ذلك. اهـ.
(ملخصاً).

وقال - رحمه الله - : (قوله: وأشار بأصبعيه السبابة) في رواية الكشميني (السباحة) بمهملة بدل الموحدة الثانية، والسباحة هي الأصبع التي تلي الإبهام، سميت بذلك لأنها يُسبح بها في الصلاة، فيشار بها في التشهد لذلك، وهي السبابة أيضاً لأنها يُسب بها الشيطان حينئذ) اهـ.

من هو اليتيم:

قال ابن السكيت: (اليتيم في الناس من قبل الأب، وفي البهائم من قبل الأم، ولا يُقال لمن فقد الأم من

الناس يتيم، ولكن منقطع^(١).

قال ابن قدامة (المغني ٢٠٦/٧): (واسم اليتيم يطلق عليه في العرف للرحمة) وقال: (فاليتمى هم الذين لا آباء لهم، ولم يبلغوا الحلم).

قلت: فتلخص لنا من هذا التعريف:

أولاً: أن اليتيم هو من فقد أباه. وأما من فقد أمه فليس بيتيم وإنما أسماه أهل اللغة: العجي، ومن مات أبواه يقال له: اللطيم.

ثانياً: أن تظهر عليه علامات البلوغ كالإنبات واحتلام الغلام، وحيض الجارية، وبعضهم قال: أن سن البلوغ خمس عشر سنة وهو قول أكثر أهل العلم.

وعند أبي داود عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال

(١) لسان العرب ١٢/٤٦/٦٤٥.

رسول الله - ﷺ - : (لا يُتم بعد احتلام) (١).

قال في عون المعبود: (قال ابن رسلان: أي إذا بلغ اليتيم أو اليتيمة زمن البلوغ الذي يحتلم غالب الناس زال عنهما اسم اليتيم حقيقة وجرى عليهما حكم البالغين سواء احتلما أم لم يحتلما، وقد يطلق عليهما مجازاً بعد البلوغ كما كانوا يسمون النبي - ﷺ - وهو كبير يтим أبي طالب ، لأنه رباه). ١. هـ. (عون المعبود ٨ / ٦١).

فضل كفالة اليتيم والإحسان إليه:

إن النصوص الواردة في الكتاب العزيز والسنة النبوية المرغبة في كفالة اليتيم، والإحسان إليه عديدة ومن ذلك:

١- الإحسان إلى اليتامى منجاة من النار:

قال تعالى: ﴿فَلَا أَقْنَمَ الْعَقَبَةَ ۖ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ﴾ (١١)

(١) رواه أبو داود (٢٨٧٣) وبوب عليه - باب ما جاء متى ينقطع اليتيم - وصححه الألباني (صحيح الجامع: ٧٦٠٩).

﴿١٢﴾ فَكُ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾ أَوْ إِطْعَمْتُ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿١٥﴾ أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴿١٦﴾ ﴿(البلد: ١١-١٦).﴾

قال قتادة: (للنار عقبة دون الجنة فلا اقتحم العقبة، ثم أخبر عن اقتحامها فقال: فكُ رقبة، أو إطعام في يوم ذي مسغبة).

قال القرطبي (٤٦٣/١٠): (يعلمك أن الصدقة على القرابة أفضل منها على غير القرابة، كما أن الصدقة على اليتيم الذي لا كافل له أفضل من الصدقة على اليتيم الذي يجد من يكفله).

٢- الإحسان إليهم من صفات الأبرار:

قال تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ ﴿٨﴾ ﴿(الإنسان: ٨).﴾

قال ابن عباس ومجاهد: (على قلته وحبهم إياه

وشهوتهم له) (١).

٣- رعاية اليتيم سبب لبقاء الأمم:

في صحيح مسلم قال المستورد القرشي عند عمرو بن العاص - رضي الله عنه - قال: (سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: (تقوم الساعة والروم أكثر الناس، فقال له عمرو: أبصر ما تقول، قال أقول ما سمعت، من رسول الله - ﷺ -، قال: لئن قلت ذلك إن فيهم خصالاً أربعاً: إنهم لأحلم الناس عند فتنة، وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة، وأوشكهم كرة بعد فرة، وخيرهم لمسكين ویتيم وضعيف، وخامسة حسنة جميلة، وأمنعهم من ظلم) (٢).

٤- النهي عن الإساءة إلى اليتيم:

قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۝﴾ (الضحى: ٩).

(١) تفسير القرطبي (١٠/ ٢٧٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٩٨).

قال القرطبي: (٤٨٨/١٠): (ودلت الآية على اللطف باليتيم، وبره والإحسان إليه، حتى قال قتادة: كُنْ لليتيم كالأب الرحيم).

وقال: (وخص اليتيم لأنه لا ناصر له غير الله تعالى، فغلظ في أمره، بتغليظ العقوبة على ظالمه) أ.هـ.

٥- الإساءة إلى اليتيم من صفات الكفار:

قال تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّبِّ ۚ ﴿١﴾ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ ﴿٢﴾ وَلَا يُحِضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ ۚ ﴿٣﴾﴾ (الماعون: ١-٣).

قال العلامة ابن عثيمين (تفسير جزء عم ص ٣٣١): ﴿يَدْعُ الْيَتِيمَ﴾ أي: يدفعه بعنف، لأن الدع هو الدفع بعنف كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَدْعُوتُ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ دَعَاً ۚ﴾ (الطور: ١٣). أي دفعاً شديداً، فتحذ اليتيم إذا جاء إليه يستجديه شيئاً أو يكلمه في

شيء يحتقره ويدفعه بشدة فلا يرحمه).

٦- رحمة اليتيم سبب للين القلب، وإدراك الحوائج:

عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال: (أحب أن يلين قلبك، وتذكر حاجتك؟ ارحم اليتيم، وامسح رأسه، وأطعمه من طعامك، يلين قلبك وتذكر حاجتك) رواه الطبراني ^(١).

وعلى كل فالإسلام قد أمر بالإحسان لهذه الثلة من البشر، كضعفها ووحدتها في هذا المجتمع، ومن أجل ذلك رتب على كفالتها ورعايتها تلك الأجور العظيمة، فحري بالأمة أن تنهض بهذا الحق العظيم، تجاه الأيتام.

فاللهم وفقنا لكل خير واجعلنا من المحسنين.

(١) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٠).